الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

People's Democratic Republic of Algeria

البعثة الدائمة للجزائر
لدى مكتب الأمم المتحدة بجنيف
والمنظمات الدولية بسويسرا

Permanent Mission of Algeria to the United Nations Office at Geneva and other international Organizations in Switzerland

كلمة الوفد الجزائري

أمام الاجتماع ما بين الدورات لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد

جلسة النقاش: مساعدة ضحايا الألغام

جنيف / 17 – 20 جوان 2025

السيدة الرئيسة،

في المستهل، يود وفد بلادي تهنئتكم على توليكم رئاسة اجتماعنا والتعبير لكم عن كامل الدعم في تأدية مهامكم. كما يتقدم الوفد الجزائري إلى دولة بوركينا فاسو وإلى أعضاء لجنة مساعدة الضحايا بخالص الشكر والعرفان على جهودهم الحثيثة في إطار تعزيز التعاون الدولي في مجال التكفل المناسب بضحايا الألغام. والشكر موصول أيضا لمدير وطاقم وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية.

ويطيب لوفد بلادي المشاركة في هذه الجلسة، مبرزا أن الجزائر حريصة كل الحرص على مواصلة تنفيذ التزاماتها في سياق مساعدة الضحايا، مسترشدة بما ورد في برنامج العمل لسيام ريب للفترة 2024-2029، وما تضمنه من إجراءات وتدابير ينبغي على الدول الأطراف الوفاء بها. وفي هذا السياق، نشير إلى الجزائر لم تسجل خلال السنة المنصرمة أية وفيات أو إصابات. إن التقرير السنوي للجزائر في إطار المادة السابعة من الاتفاقية يتضمن العديد من البيانات الوافية في هذا الشأن.

ومن المهم هنا التذكير بأن الجزائر قد عكفت منذ سنة 1963 على التخلص من إرث الألغام المضادة للأفراد التي تم زرعها خلال الفترة الاستعمارية، حيث تبنت بلادي استراتيجية وطنية مدمجة سخرت لها طاقات بشرية وامكانات مادية هائلة ساهم فيها الجيش الوطني الشعبي سليل جيش التحرير الوطني بدور ريادي في تطهير الحدود الملغمة على طول خطي شال وموريس وازالة بقايا المتفجرات، لتمكين المواطنين من استغلال اراضيهم لتجسيد مشاريع تنموية.

في نفس الإطار، عملت وزارة المجاهدين وذوي الحقوق وبالتعاون مع قطاعات وزارية أخرى على ضمان التكفل الدائم والاحسن بضحايا الألغام وتوفير الرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية المثلى لهم ومنحهم الحق في الحصول على منحة قابلة للمراجعة، مما يمكنهم من الاستفادة من التأمين الاجتماعي، حيث قام بلادي بمراجعة قيمة المنح المخصصة لضحايا الألغام وذوي حقوقهم، وذلك من خلال صدور المرسوم التنفيذي رقم 25 – 80، المؤرخ في 18فيفري 2025، وهو ما يسمح لهذه الفئة من تحسين مستوى معيشتهم.

من جهة أخرى، وفي سنة 2024، تم إدراج فئة ضحايا الألغام للاستفادة من خدمات الراحة والعلاج والتأهيل الوظيفي على مستوى مراكز الراحة التابعة لقطاع المجاهدين وذوي الحقوق، من خلال تعديل أحكام المرسوم التنفيذي رقم 13-273 المتضمن القانون الأساسي لمراكز الراحة للمجاهدين

كما تحرص كافة القطاعات الوزارية المعنية على ضمان وصول ضحايا الالغام وذوي الاحتياجات الخاصة إلى كافة المرافق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية في إطار برنامج متكامل وشامل تشرف عليه لجنة وطنية مختصة. كما تسهر اللجنة الوطنية على تنفيذ اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد على إشراك المجتمع المدني ممثلا في الجمعيات الوطنية الناشطة في هذال المجال، بما فيها تلك التي تعنى بتقديم المساعدة لذوي الاحتياجات الخاصة.

ويستفيد ضحايا الالغام المضادة للأفراد على مستوى المركز الوطني لتجهيز معطوبي وضحايا ثورة التحرير الوطني وذوي الحقوق وملحقاته الستة المتواجدة عبر التراب الوطني من خدمات مجانية.

وفي مجال التعاون والمساعدة الدولية، تعبر الجزائر عن استعدادها الدائم لتقاسم خبرتها في مجال التكفل بضحايا الألغام. وفي المقابل، تتطلع بلادي بدورها للاستفادة من الخبرة والتكنولوجيا الحديثة في مجال إعادة التأهيل الوظيفي للضحايا، والتكوين والتجهيزات المتخصصة.

وفي الختام، تضم الجزائر صوتها إلى النداء الملح بخصوص ضرورة تعبئة المزيد من الموارد لدعم مساعدة ضحايا الالغام في الدول الأكثر تضررا، لاسيما في القارة الافريقية، والتفكير في طرق مبتكرة في هذا الشأن، خاصة في ظل الأزمة الحالية وغير المسبوقة المتمثلة في التراجع الكبير في الموارد المالية المخصصة للتكفل بضحايا الألغام.

وشكرا لكم على حسن الاستماع.